تحقيق اسم الكتاب

جاء في النسخة المصرية أن اسمه «بلغة الوصول على مذهب الإمام أحمد».

وجاء في نفس النسخة أن اسم الكتاب «تحفة الوصول إلى علم الأصول».

وهذا دليل على الاضطراب في اسم الكتاب، وسبق لنا أن بيّنا أن «تحفة الوصول» كتاب في العقيدة ليس في أصول الفقه كما وهم البعض، وكثير ممن ترجم للمؤلف لم يذكر بلغة الوصول، ولعله خطأ من بعض النّساخ.

وفي نسخة المؤلف جاء العنوان واضحاً بما لا يدع مجالاً للشك، كتاب «غاية السول إلى علم الأصول»، وكذلك في الشرح فإنّ المؤلف نص في شرحه أنه يشرح كتابه «غاية السول».

ومن هنا يتبين لنا أن الكتاب اسمه «غاية السول إلى علم الأصول».

النسخ المعتمدة في التحقيق

١ ـ النسخة التي رمزتُ لها بالأصل:

وهي نسخة بخط المؤلف، مصورة عن نسخة برلين ألمانيا، وصورتها في مركز المخطوطات والتراث والوثائق بدولة الكويت وعدد أوراقها ١٢ ورقة، كتبها في شهر رجب سنة: (٨٦٥هـ).

٢ ـ النسخة الثانية والتي رمزتُ لها بـ(ز):

وهي نسخة مصرية، وزارة الأوقاف، المكتبة المركزية للمخطوطات الإسلامية، الرقم العام (١٢٦)، الرقم الخاص (٣٦٨)، وعدد أوراقها (١٩) ورقة حسب ترقيم المكتبة، وإلا فعدد أوراقها (١٧) ورقة، وناسخها محمد بن عبد الله الحميدي، وانتهى من نسخها في يوم السبت شهر ذي القعدة سنة: (١٢٥٧هـ).

٣ ـ النسخة الثالثة والتي رمزتُ لها بـ(ع):

وهي في الحقيقة شرح لهذا المتن كتب على عنوانها، «غاية السول في علم الأصول»، وصورتها في وزارة

الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت، إدارة المخطوطات، برقم (خ٣٤٥/ ٧)، وعدد أوراقها (٥٨) ورقة، اسم الناسخ محمد الشبل، سنة النسخ (١٢٧٣هـ)، وقد تملكها العلَّامة عبد الله خلف الدحيان، وجاء في الورقة الأخيرة قيد مقابلة بتاريخ: (١٣٣٧هـ)، على نسخة مكتوبة سنة: (١١٣٧هـ)، وكان هذا الدافع لاعتماد هذه النسخة لمقابلة الشيخ، ولعلم الشيخ وتضلّعه في الفقه الحنبلي وأصوله.

٤ ـ النسخة الرابعة:

وهي المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف على بن محمد البعلي المعروف بابن اللحام طبعة جامعة أم القرى تحقيق د. محمد مظهر بقا، وكان الدافع لاعتماد هذا الكتاب أن ابن المبرد اعتمدها في شرحه، وحينما عرضت المتن ـ أي: «غاية السول» ـ كان أشبه بالمختصر للمختصر، ولو قلت: إن «غاية السول» مختصر لكتاب ابن اللحام لكنتُ صادقاً بإذن الله تعالى، صحيح أنه يخالفه في الترتيب، ولعله يوافق ابن مفلح في ترتيبه، ولكن لم يخرج عن ابن اللحام إلا قليلاً، والله أعلم.

منهجي في التّحقيق

١ ـ اعتمدتُ الأصل الذي بخط المؤلف، إلا ما جزمت بخطئه أو ترجيحه؛ فإني أذكره في الهامش.

٢ ـ ما ذكر في (ز) من الزيادات؛ فإن كانت تفيد حكماً أو تعريفاً زائداً ذكرته في المتن، وأشرت إليها في الهامش، أمّا غير ذلك فلا أشير إليه، وما كان في هذه النسخة من أخطاء فلا أذكره لكي لا أثقل الكتاب، وأشتت القارئ.

٣ ـ وما كان في نسخة العلامة عبد الله خلف الدحيان، والتي رمزتُ لها (ع)، فإني أعتمد ما صححه الشيخ في المقابلة لما لهذا العالم الجليل من باع في العلم، ولكي لا أكثر الهوامش على القارئ.

٤ ـ أمّا مختصر ابن اللحام؛ فإني لا أشير إلى اختلاف نسخه، واعتمدت المطبوع مع أن اختلاف النسخ عندي مبني على اختلاف نسخ ابن اللحام، وقد مرّ معي في غير موضع.

٥ ـ عزوت الآيات إلى موضعها من القرآن.

٦ ـ خرجتُ الأحاديث من مصادرها؛ فما كان في الصحيحين اكتفيتُ بهما أو بأحدهما، وما لم يكن فيها خرجته من الكتب الستة إن كان فيها، وإلا ذكرت من خرّجه.

٧ ـ حاولتُ أن أحيل إلى المصادر الأصولية عند الحنابلة في غالب الكتاب، وإذا كثرت عليَّ الهوامش في الصفحة، أذكر المصادر مع حاشية اختلاف النسخ، والغرض من ذلك إفادة المدرس والدارس لهذا المتن بالإشارة الى المصادر، وليتضح له المراد من قول الماتن، وكذلك عدم تكثير الهوامش قدر المستطاع.

٨ ـ زدتُ بعض العناوين الفرعية روماً للتوضيح والبيان، وقد جعلت ما زدتُّه بين معكوفتين هكذا [.....].

وهذا جهد المقل ولا أدعي الكمال، ولكن حسبي أني بذلت فيه جهدي وطاقتي، ومن وجد فيه من خلل ليلتمس لي العذر وليسده بلطف، وحسن ظن.

ولا يفوتني أن أشكر الأخ العزيز الكريم المفضال الشيخ فيصل يوسف العلي الذي أمدّني بنسختين، وحرص على طبع الكتاب، كما أشكر شيخي وصديقي الشيخ محمود محمد الكبش الذي أشرف على عملي، وتابعه، وأبدى لي رأيه وملاحظاتِه من أول وهلة إلى آخر نقطة أسأل الله أن يتقبل منّا أعمالنا، وأن يجعلها خالصةً لوجهِهِ الكريم.

بدر بن ناصر بن مشرع السّبيعيّ

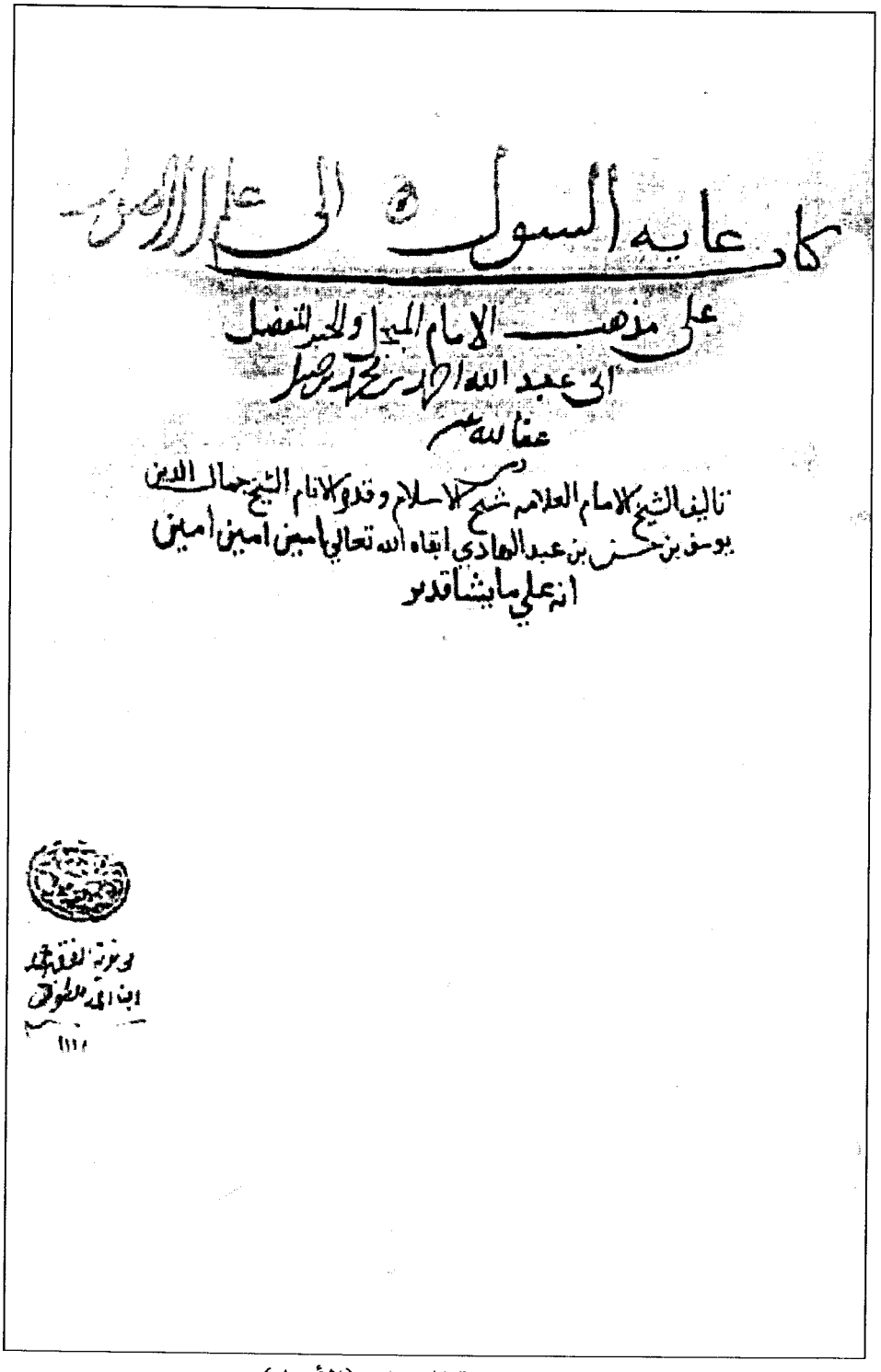
كفاية السول الى علم الأصول

على مذهب الإمام المبجل والحبر المفضل

أبي عبد الله أحمد بن محمد بن رسول

عفا الله عنه

تأليف الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام وقدوة الأنام الشيخ جمال الدين

يوسف بن حسن بن عبد الهادي أبقاه الله تعالى آمين آمين

إنه على ما يشاء قدير

صورة صفحة العنوان (الأصل)

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي

يقول الفقير إلى الله تعالى يوسف بن [illegible] بن عبد الله بن عبد الله

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وسيد المرسلين

وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد فهذا مختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام

أبي حنيفة رضي الله عنه وأرضاه اختصرته حسب الإمكان ليسهل على الطالب ويقرب

فهمه للمرتغب والله حسبي ونعم الوكيل فنقول وبالله التوفيق أصول الفقه

مركب من مضاف ومضاف إليه وما كان كذلك فمعرفته من حيث هو مركب إجمالي

لقبي واعتباري كل من مفرداته تفصيلي فأصول الفقه على الأول العلم بالقواعد التي يوصل

بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية وعلى الثاني الأصول

التي ذكرها وهي جمع أصل وأصل الشيء ما منه الشيء وأنفقه لغة الفهم وهو إدراك

[illegible] وشرعا معرفة الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال

وأصول الفقه غرض كفاية وقيل فرض عين والمراد [illegible] ما هو عليه

ومعرفة الفروع فقه وقيل لا يحتمل النقيض وقيل لا يحتمل النقيض وقيل لا يحتمل النقيض

وقيل صفة توجب تمييزا لا يحتمل النقيض وقيل لا يحتمل النقيض وقيل

وقيل لأنه ضروري وأنت تعلم بعض العلوم الضرورية [illegible] وقيل

جوهر بسيط وما أحد هو غريزة قال القاضي غير مكتسب وقيل هو

اكتساب وعلمه نقل بعض الناس أكثر من بعض وقيل لا ومحله القلب وأشهر

الروايات عن أحمد رحمه الله تعالى هو الدماغ والحد كل لفظ وضع لمعنى

أقسامها مفرد ومركب فمفرد اللفظ بكلمة واحدة وكيفما كانت وينقسم

إلى اسم وفعل وحرف والمركب جملة وغير جملة وغير مركب سمع وغير

صرت مقيد على مخرج من مخارج الحروف لفظ وضع لمعنى مفرد جمعها

كم والكلام ما تضمن كلمتين بإسناد وشرطه الإفادة ولا يتألف

إلا من اسمين أو فعل واسم وهو نص وظاهر ومجمل فالنص الصريح في

معناه والظاهر اللفظ المحتمل معنيين فما غلب أحدهما الظهر والمجمل ما لم يظهر

والمشترك [illegible] وقيل والحقيقة والمجاز

في اللغة وقيل هي المترادف واقع والحد والحدود غير مترادف

على الأصح والحقيقة اللفظ المستعمل في موضوع أول على وجه يصح ولا يمنع

وعرفية وشرعية والمجاز اللفظ المستعمل في غير موضع أول على وجه يصح ولا يمنع

العلاقة وقد تكون بالشكل أو وصفه ظاهرة ولما كان أوائل ولجاوزه

ويجوز أيضا بالمفعول عن الفاعل وبالعلة عن المعلول واللازم عن الملزوم والأثر

عن المؤثر وما بالقوة على ما بالفعل وبالعكس فيهما وبالزيادة وبالنقص

ويسمى الشيء باسم غايته وضده والجزء باسم الكل وبالعكس ولا يشترط النقل

والاحاد على [illegible] واللفظ قبل استعماله في حقيقته ولا مجاز أو الحقيقة

[illegible] خلاف والمجاز واقع خلافا لأبي

العباس وعلى الأول المجاز أغلب وقوعا خلافا لأبي العباس الحقيقة

والمجاز من عوارض الألفاظ وقوع القرآن ومنع منه بعضهم وقد يكون

في الاستفهام والأفعال والحروف ولا يكون في الأعلام ويجوز الاستدلال به

ولا يتأسى عليه [illegible] على ثبوت اللغة بها إذا دار اللفظ بين المجاز والاشتراك

فالمجاز أولى وتعارض الحقيقة [illegible] والمجاز الراجح أقوى وتعارض

الحقيقة حتى يقوم دليل المجاز والحقيقة الشرعية واقعة عندنا وعند الشافعية

بل العربية وزيدت شروطها والقرآن العربي [illegible] الأكثر

فرع واقع أصلا [illegible] عند النحويين الفعل يجري مجرى الاسم

والخلاف الاسم المشتق قبل ورود الفعل المشتق منها مجاز والمراد إذا أريد الفعل

فإن أريدت الصفة المشبهة بالفاعل [illegible] حقيقة ومجاز

[illegible] الله تعالى وصفاته فقديمة وهي حقيقة [illegible] المشتق صدق أصله لا يشتق

[illegible] الفاعل الشيء والفعل [illegible] يعبر ونحوه من المشتق بدلا على ذات متصفة

ولو تساويا أو جهلا عليه والمستند يتبع إيمانا وشدة الإسناد والعدد الأخف وقيل
يتخيران ويرجح الخبير بالمرجح الباقي التذهب بمذهب يأخذ برخصة وعزيمة في
أحد الروايتين لا يجوز له تتبع الرخص ويفسق به وفي على
المفتي يعمل بفتوى مفتيه فيما له وعليه وللمفتي رد الفتوى إلى البلد أهل الاجتهاد
شيعا والزيدية ولا يلزمه جواب ما لا ينفع وما لا يحتاجه السائل ولا ينفعه ولا يكبر
المفتي خطه ولا يجوز الملاء الفتيا في اسم مشترك والله أعلم

فصل

الترجيح تقديم أحد طرفي الجمع لاختصاصه بقوة الدلالة وترجيح الدليل عبارة عن
كون الظن المستفاد منه أقوى ولا مدخل له في المذهب من غير تمسك بدليل
متعارضان
ويجوز تعارض دليلين من غير مرجح ويحمل لا يجوز أن يوجد في الشرع خبران متعارضان
من جميع الوجوه ليس مع أحدهما ترجيح يقدم له وهو الصحيح وأحد المتعارضين
باطل إما لكذب الناظر أو خطائه بوجه ما من التعليلات أو خطأ الناظر والنظريات
أو بطلان حجية ... أو التشريك اللفظي إما من جهة السند أو المتن أو بدلالة
اللفظ أو الإمكان ويقدم الأكثر رواة على الأقل وفي تقديم الأقل ... الأصح
خلاف ويرجح بزيادة الثقة والفقه والورع والعلم والضبط والنحو بأنه
اشتهر بأحد هذه الأمور ويكون له أحسن سياقا وباعتماده على حفظه لا كتابه
سمع منها وعلى ذكر لا خط وبعلو روايته وبأنه عرف أنه لا يرسل إلا عن ثقات وبقوة
صاحب القصة أو مباشرتها أو مشافهة أو أقرب عنده سماعه ويرجح المتن على
الإحاد والمسند على المرسل وفي تقديم رواية أخلف الأربعة **روايتان** فإن رجحت
رجحت رواية الأكابر على غيرهم ويقدم الأكثر صحبة ومتقدم الإسلام والمتأخر سنا
وقيل المتأخر المعنى النص فيقدم على الظاهر والظاهر مراتب باعتبار لفظه أو جهة
سماعه الأقوى منها فالأحق والإحاد على الاتفاق والورع وذو الزيادة على غيره ويرجح
النهي على الأمر والأمر على المبيح والأقل احتمالا على الأكثر والحقيقة على المجاز ومعلوم
الموافقة على مفهوم المخالفة **المذهب** يرجح الحظر على الإباحة على الإيجاب
وعلى الندب والوجوب على الكراهة وعلى الندب وقف له عليه السلام على الإباحة
والمثبت على النافي إلا أن يستند النفي إلى علم بالعدم والناقل عن حجة الأصل على غيره
الإجماع ومرجب الحد والجزية على نافيها ... يرجح المجيز على مانعه على المخصص

وما تأتي القول على ما دخله التغيير فما عضده كتاب أو سنة أو قياس مشترك أو جلي
عقلي فإن عضده أحدهما كتاب والآخر سنة **فروايتان** وما ابتدى به
على ذي الشبهة وما عمل به الخلفاء الراشدون

في ترجيح الروايتين والقياس إما من جهة الأصل والعلة والقرينة
أما الأول فيرجح الأصل الثابت بالإجماع راجح على الثابت بالنص والثابت بالقرآن أو التواتر
السنة على الثابت بآحادها والثابت مطلق النص على الثابت بالقياس والمقيس
على أصول كثيرة على غيره وأما الثاني فعدم العلة المجمع عليها على غيرها والمقيس عليه
على المستنبط والثابتة عليتها نصا على الثابتة اجتهادا والمناسبة على غيرها والناقلة
على المقررة والخاصة على المبيحة وفي مستقطر الحد ومؤجبه القتل والأخف
خلاف وتقدم الوصفية والمردودة إلى الأصل قياس عليه الشارع والمطرد وإن
صحت والمنعكس إن شرط العكس ... تناقضه إن قبلت ويحمل عدد القاصر
ويحمل الحق السوية والمؤدي على الملائم والملاءم على الغريب والمناسب على
الشبهي والمرجحات كثيرة ظاهرها اقتران أحد الطرفين بأمر تقلي اصطلاحي
قرينة عقلية لفظية حالية مع زيادة ظن وقد حصل الترجيح من جهة
القرائن الثابت بهذا والله أعلم والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
وافق الفراغ منه في يوم الاثنين ... ٨٦٩
على يد ... بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي
عفا الله عنه وغفر له

قال حدثنا يحيى ثني علي بن ثابت ثنا القاسم بن سليمان قال سمعت الشعبي
يقول ان لله تعالى عبادا من وراء الاندلس كما بيننا وبين الاندلس ما يرون
ان الله تبارك وتعالى عصاه مخلوقا رضراضهم الدر والياقوت وجبالهم
الذهب والفضة لا يحرثون ولا يزرعون ولا يعملون عمل لهم شجر على ابوابهم
لها ثمر هي طعامهم وشجر لها اوراق عراض هي لباسهم اخبرني ابو
بكر بن صدقة ثنا علي بن العباس الاطروش حدثني ابو بكر
الرداد قال سمعت شعيب بن حرب يقول قال رجل لاويس القرني
من اين المعاش قال يقول له اويس ان لهذه القلوب شكت
فما ينتفع منها بموعظة تم الكتاب والحمد لله وحده وصلى الله وسلم على عبده
ورسوله سيدنا ونبينا محمد وآله من بعده وصحبه آمين فرغت منها في عاشر ذي الحجة ١٣٢٣
هذا آخر ما وجدت من هذه الرسالة والله اسال ان لا يجعل ما علمنا
علينا وبالا وان يرزقنا العمل بما يرضيه سبحانه وتعالى اللهم اغفر لكاتبها
وصاحبها ووالديهما والمسلمين اجمعين والحمد لله رب العالمين

(٦)

غاية السول في علم الاصول

تاليف الشيخ العلامة جمال الدين
ابو المحاسن يوسف ابن عبد الهادي
المقدسي الحنبلي رحمه الله تعالى

١٢٢

في ملك الفقير الى مولاه الغني
عبد الله بن خلف بن ذحيان الحنبلي
لطف الله به وعفى عنه وفتح عليه
١٣٢٣

صورة صفحة العنوان «ع»

قال سيدنا وشيخنا الشيخ الإمام العالم العلامة الحبر البحر الفهامة
ذو الدين المتين جمال الدين أبو المحاسن يوسف ابن الشيخ الإمام العالم
العلامة أقضى القضاة بدر الدين أبو محمد حسن بن أحمد ابن عبد
الهادي المقدسي الحنبلي

بسم الله الرحمن الرحيم

متعنا الله ببقائه
وحرسه بملائكته
وحفظه وسماعه
ونفعنا به وبعلومه
في الدنيا والآخرة
وقرب مجيبه

الحمد لله الثناء عليه بجميل صفاته لا يكون إلا
باللسان ومن ثم صار أعم من الحمد والحمد يكون لمبدي
النعمة وغيره ومن ثم هو أعم من الشكر إذ الشكر لا يكون
إلا لمسدي النعمة ومن ثم هو أخص من الحمد رب
تعالى الله أو بدلا منه وهو السيد والمالك وقد يطلق على
غير الله كرب الدار ورب العبد ولا يقال بالألف
واللام إلا لله العالي جر بالإضافة علامة جره الياء التي قبل
النون وفي هذه الياء علامة الجر وعلامة الجمع وعلامة التذكير
وصلى الله صلاة بمعنى الرحمة قال جماعة وضعفه ابن
القيم من وجهين أحدهما أن الله عز وجل غاير بين الصلاة
والرحمة بالواو بقوله أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة
الثاني أن الصلاة تتعدى بعلى فيقال صلى الله عليك ولا
يقال رحمه الله عليك واستحسن قول الكسائي أنها بمعنى
الحنو والعطف وصلاة الملائكة بمعنى الاستغفار وصلاة
العبد بمعنى الدعاء على تكون حرف جر وتكون فعلا كقوله
علا زيدا يوم النقا رأس زيد كم سيدنا مجرور
بحرف الجر وهو الكبير ويطلق على المالك محمد مشتق
من الحمد لقول حسان وشق له من اسمه ليجله فذو العرش
محمود وهذا محمد خاتم بفتح الخاء وكسر التاء ويجوز فتحها

وهو

١٢٤

وهو ما حصل به الختام ومن ثم سمي الخاتم خاتما إذ
يحصل به ختم الكتب وغيرها وقيل الرسول عليه السلام
خاتم النبيين لأنه ختمهم أي ختموا به النبيين جمع نبي بالهمز
يهمز ولا يهمز من النبأ الهمزة إذ هو ينبئ عن الله أو لأنه
ينبأ هو بالوحي ومن لا همز أما سهله وإما أخذه
عن النبوة وهو الارتفاع وقد لا يرسل النبي ومن
ثم كل رسول نبي ولا عكس والسيد الذي يفوق
في الخير قومه وقيل التقي وقيل الحليم وقيل الذي لا
يغلبه غضبه المرسلين جمع مرسل وهو كل من
أرسل من الأنبياء إلى أحد يبلغه عنه الله عز وجل وعلى
آله جار ومجرور وهم أهله وقيل كل من تبعه على دينه
وقيل من حرمت عليه الصدقة وصحبه معطوف
على المجرور وهم كل من اجتمع به ولو ساعة مع إسلامه
وقيل من صحبه مدة عرفا وقيل من صحبه سنتين وغزا معه
غزوتين أجمعين وبعد ما تقدم من الحمد والثناء
وصلاة الله على النبي صلى الله عليه وسلم وفصل الخطاب
بين الشارح والشروح فهذا شارحا المختصر الذي
وضعناه وسميناه بغاية السول مختصرا اختصرت ألفاظه
في جارتي تعاريفها أصول فقه أي أصول فروع
الأحكام على مذهب مسلكها مذهب الإمام وإضافة
سلام كمل هذا أتم به فائدة يراد به إمام النظر في عظام الناس
وانتصاح بعضهم من بعض وهو السلطان ويراد به إمام الصلاة

من جعله

ن
غرائب

تأكيد معنوي

ن جادة

وتواتر السنة على الثابت باحادها لقوتها وتقديمها
عليه ويرجح الثابت بمخالفة النص على الثابت بالقياس
لان النص مقدم عليه ويرجح القياس على اصول كثيرة على
غيره واما المثالث وهو الترجيح من جهة العلة فتقدم
العلة المرجح عليها على غيرها والعلة المنصوصة على
العلة المستنبطة والعلة الثابتة عليتها بتواتر على
العلة الثابتة عليتها احادا والعلة المناسبة على غيرها
والعلة الناقلة على المقررة والعلة الحاظرة اي المحرمة على
المبيحة وفي تقديم مسقطة الحد وموجبة العتق واما خلق
على موجبة الحد ومانعة العتق ولا شك خلافه
وتقدم العلة الوصفية والمردودة الى اصل
قياس علة الشارع وتقدم المطردة ان صحت وتقدم
المنعكسة ان شرط العكس على غيرها والعلة المتعدية
كالقاصرة ان قبلت فتارة الاكثر وقيل تقدم القاصرة
وقيل تقدم المتعدية ويقدم الحكم الشرعي او اليقيني على
الوضعي والحسي ويقدم الاثبات عند قوم وقيل النفي وقيل
ويقدم المؤثر على الملائم والملائم على الغريب ويقدم المناسب
على الشبهي والمرجحات كثيرة جدا لا يمكن حصرها وضابطها
اقتران احد الظنين بامر نقلي او اصطلاحي او قرينة عقلية او
لفظية او حالية معينة لاحد الظنين ومن حصر المرجحات من جهة القرائن بهذا والله اعلم

وهذه

وهذه القاعدة تجمع جميع اقسام الترجيح المتقدمة
والله اعلم هذا آخرها وصنفناه على هذا الكتاب
وليس ذلك على طريقة اصحابنا بل على طريقة ابنا الجمع
ومتاخري الشافعية والحنفية فان طريقة اصحابنا
الاطالة والبحث وانما فعلنا ذلك ايضاحا لمعضلة الالفاظ
وحسبنا تحصيلها وان ساعد الدهر شرحنا لكتابنا الذي
وصفناه اكبر من هذا على طريقة اصحابنا بالاطالة
والبحث والله الموفق وحسبنا الله ونعم الوكيل
فرغت من كتابة الشرح المبارك نهار الاحد
لست بقيت من شعبان سنة ٧٣٣ على
يد افقر العباد واحوجهم الى رحمة
ربه الملك الوهاب جوبان
محمد بن اسبل غفر
الله له ولوالديه
وللمشايخ
وللجميع
المسلمين
امين

١٩٠

نسخة ظاهر من نسخة مكتوبة
بخط عظيم بخط الاصل
من عظم بخط الاصل

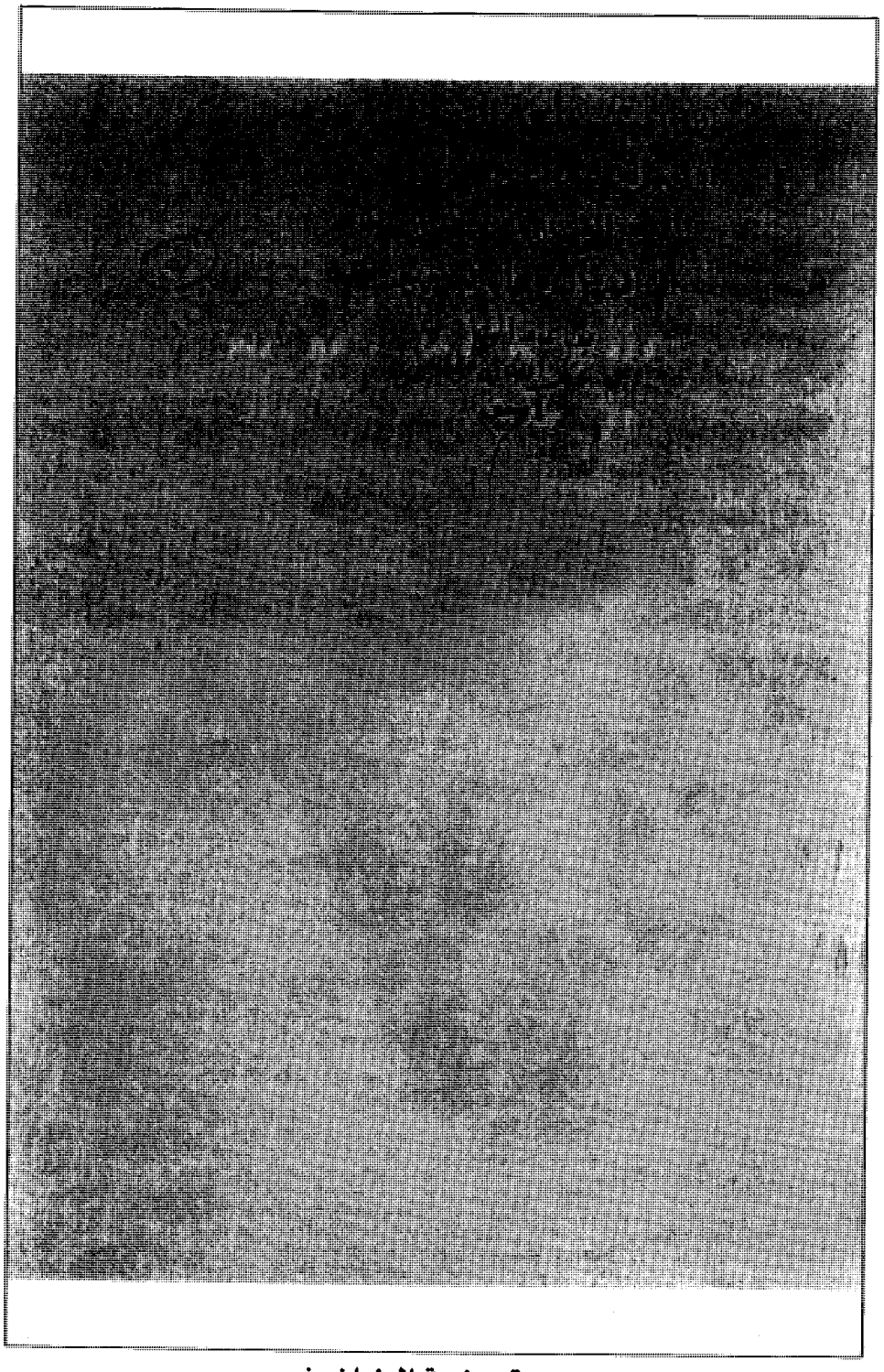

صورة صفحة العنوان «ز»

صورة اللوحة الأولى «ز»

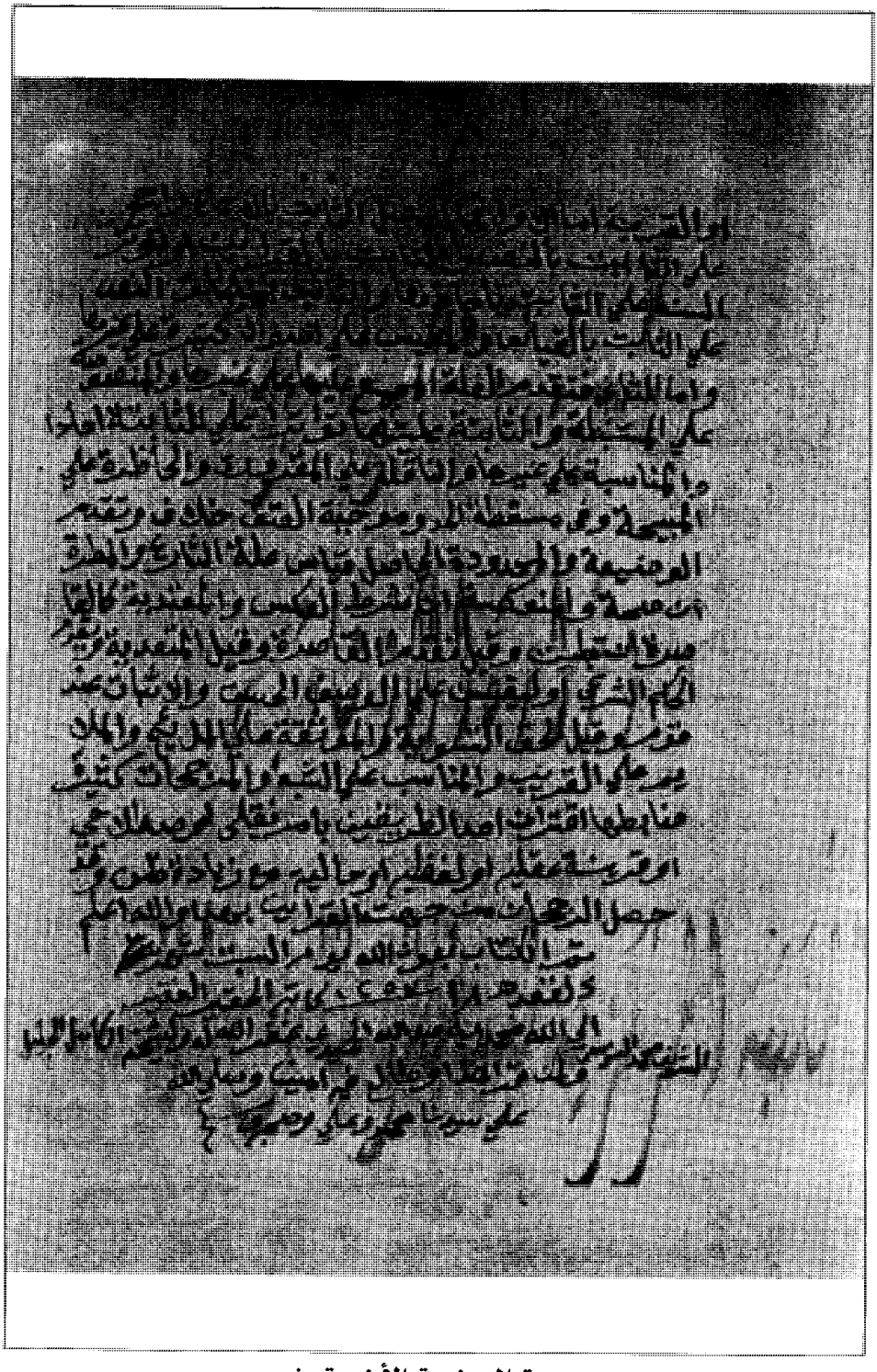

صورة الصفحة الأخيرة «ز»

غاية السول إلى علم الأصول

على مذهب الإمام المبجل والحبر المفضل
أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني

تأليف العلامة
جمال الدين يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي
المتوفى ٩٠٩ هـ
رحمه الله تعالى

تحقيق
بدر بن ناصر بن مشرع السبيعي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وسيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا مختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل[1] رضي الله عنه وأرضاه اختصرته حسب الإمكان؛ ليسهل حفظه[2] على الطالب ويقرب فهمه للراغب، والله حسبنا ونعم الوكيل.

فنقول وبالله التوفيق:

أصول الفقه: مركّب من مضاف ومضاف إليه، وما كان كذلك فتعريفه من حيث هو مركّبٌ إجمالي لقبي، وباعتبار كلّ من مفرداته تفصيلي.

فأصول الفقه على الأوّل: العلم بالقواعد التي يتوصل

---

(١) زيادة من: (ز).

(٢) زيادة من: (ز).

بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية[1].

وعلى الثاني: الأصول الآتي ذكرها.

ولغةً: هي جمع أصل، وأصل الشيء: ما منه الشيء[2].

والفقه لغة: الفهم، وهو: إدراك معنى الكلام[3].

وشرعاً: معرفة[4] الأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال[5].

(**والفقيه**: من عرف جملة غالبة منها عن أدلتها التفصيلية)[6].

---

(١) التحبير (١/ ١٧٧)، وشرح مختصر الروضة (١/ ١٢٠).

(٢) التحبير (١/ ١٤٨).

(٣) التحبير (١/ ١٥٣ ـ ١٥٥)، وأصول الفقه (١/ ١٠).

(٤) قال في هامش الأصل: «إنما فررنا عن لفظ الأصحاب في قولهم: «العلم بالأحكام»؛ لقول بعضهم: إن العلم لا يستدعي الجهل، والمعرفة تستدعي الجهل، وفهم الآدمي الأشياء عن جهل؛ فناسب أن يقال: معرفة، ولا يقال: العلم».

(٥) التحبير (١/ ١٦١ ـ ١٦٤)، وشرح مختصر الروضة (١/ ١٦٧ ـ ١٧٥).

(٦) ليست في الأصل، وقد زدتها من: (ز). وانظر: التحبير (١/ ١٦٥).

وأصول الفقه فرض كفاية، وقيل: فرض عين. والمراد: الاجتهاد؛ قاله أبو العباس[1].

ومعرفة الفروع مقدمة[2]، وقيل: الأصول.

والعلم يُحدُّ؛ فهو: معرفة المعلوم على ما هو عليه[3].

وقيل: صفة توجب تمييزاً لا يحتمل النقيض[4].

---

(١) وهو شيخ الإسلام ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني ولد سنة: (٦٦١هـ) وتوفي سنة: (٧٢٨هـ) من مؤلفاته: «الحموية» و«منهاج السُّنَّة». انظر: الذيل على طبقات الحنابلة (٤/ ٤٩١).

(٢) أي الأولى تقديم تعلم الفقه على أصول الفقه ، وقيل: يجب. انظر: شرح الكوكب (١/ ٤٧ ـ ٤٨)، والتحبير (١/ ١٨٦ ـ ١٨٨).

(٣) أكثر العلماء على أن العلم يحد وهو المشهور عند الحنابلة، واختلفوا في تعريفه. انظر: شرح مختصر الروضة (١/ ١٦٨)، وأصول الفقه لابن مفلح (١/ ٢٤)، والتحبير (١/ ٢١٨)، وشرح الكوكب المنير (١/ ٦١).

(٤) وصحح هذا التعريف ابن اللحام. انظر: المختصر في أصول الفقه (ص٣٥)، والتحبير (١/ ٢٢١)، وشرح مختصر الروضة (١/ ١٧٠).

وقيل: لا يُحدُّ، قال أبو المعالي[1]: لعسره[2]، وقيل: لأنّه ضروريٌّ.

والعقل[3]: بعض العلوم الضرورية[4]، وقيل:

---

(١) إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله الجويني النيسابوري، ولد سنة: (٤١٩هـ) وتوفي سنة: (٤٧٨هـ)، من مؤلفاته: «التلخيص في أصول الفقه» و«الورقات». انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٥/ ١٦٥).

(٢) بمعنى أنه ممكن تعريفه ولكنه عسر جداً، فلذلك عرفه الجويني في كتبه. انظر: البرهان (١/ ١١٥ ـ ١٢٠)، والدرر اللوامع (١/ ٣٠٩).

(٣) لغة: نقيض الجهل قال ابن فارس: يقال: عقل إذا عرف ما كان يجهله قبل، أو انزجر عما كان يفعله. وقال الفيروز آبادي: والحق أنه نور روحاني، به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية. القاموس المحيط: مادة عقل (ص٩٥٢). معجم مقاييس اللغة (ص٦٤٧). واصطلاحاً عرفه ابن النجار: ما يحصل به الميز. شرح الكوكب (١/ ٧٩).

(٤) أي: أن عقل الآدمي يدرك بعض العلوم الضرورية مثل العلم باستحالة اجتماع الضدين، كون الجسم في مكانين، ونقصان الواحد عن الاثنين، ليستعد بها لفهم دقيق العلوم وتدبير الصنائع الفكرية. انظر: العدة (١/ ٨٨)، وشرح الكوكب المنير (١/ ٨١).

كلُّها[1]، وقيل: جوهر[2] بسيط[3].

وقال أحمد: هو غريزة. قال القاضي[4]: غير مكتسب[5]، وقيل: هو اكتساب[6].

ويختلف؛ فعقل بعض الناس أكثر من بعض. وقيل: لا[7].

---

(١) قال المرداوي: «وإنما قالوا بعض العلوم؛ لأنه لو كان جميعها لوجب أن يكون الفاقد للعلم بالمدركات لعدم الإدراك المعلق عليها غير عاقل». التحبير (١/ ٢٥٧)، وأصول الفقه (١/ ٣٥).

(٢) لغة: جوهر كل شيء ما خُلِقَتْ عليه جِبِلّته. المصباح المنير (ص١٠١)، والقاموس المحيط (ص٣٤٨).

(٣) قال القاضي: «وهذا فاسد؛ لأنَّ الدليل دلّ على أن الجواهر كلّها من جنسٍ واحدٍ». انظر: العدَّة (١/ ٨٦).

(٤) هو أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد الفراء ولد سنة: (٣٨٠هـ) وتوفي سنة: (٤٥٨هـ) من مؤلفاته: «العدة في أصول الفقه» و«الأحكام السلطانية» و«الروايتين». انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٣٦١).

(٥) وهو تفسير لمعنى غريزة، أي أنه خلق لله تعالى ابتداء، وليس باكتساب للعبد. العدة في أصول الفقه (١/ ٨٦).

(٦) وهو محكي عن بعض الفلاسفة. المرجع السابق.

(٧) أصول الفقه (١/ ٣٨)، والتحبير (١/ ٢٦٦ ـ ٢٦٩).

ومحله: القلب. وأشهر الروايتين عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى: هو في الدماغ[1].

والحدُّ أي: كل لفظ وضع لمعنى[2].

(**وشرط الحدِّ**: أن يكون جامعاً مانعاً، ويقال له: المطرد المنعكس)[3].

أقسامُها: مفردٌ ومركّبٌ.

المفرد: اللفظ بكلمة واحدة. والمركب بخلافه.

وينقسم إلى اسم وفعل وحرف[4].

---

(١) العدة (١/ ٨٩)، وأصول الفقه (١/ ٤٠)، والتحبير (١/ ٢٦٢ ـ ٢٦٦).

(٢) الوصف المحيط بموصوفه، اختاره ابن النّجار. انظر: المختصر في أصول الفقه (ص٣٨)، وشرح الكوكب المنير (١/ ٨٩).

(٣) زيادة من: (ز). ومعنى مطرداً وهو المانع إذا وجد الحد وجد المحدود، ومنعكساً وهو الجامع إذا انتفى الحد انتفى المحدود. انظر تعريف الحد وشروطه عند الحنابلة: روضة الناظر (١/ ٥٨)، والعدة (١/ ٧٤)، وشرح الكوكب المنير (١/ ٨٩)، وأصول الفقه لابن مفلح (١/ ٤٣).

(٤) شرح ابن عقيل (١/ ١٩)، وحاشية الصبان (١/ ٤١).

والمركب جملة، وغير جملة[1].

والصوت: عَرَض مسموع[2]. واللفظ: صوت معتَمِدٌ على مخرَجٍ من مخارج الحروف[3].

والكلمة: لفظ وضع لمعنى مفرد، (وقيل: اللفظ المفرد)[4]، وجمعُها: كَلِم.

والكلام: ما تضمّن كلمتَين بإسنادٍ، وشرطُه: الإفادة، ولا يتألف إلّا من اسمين أو فعل واسم[5].

وهو نصٌّ وظاهرٌ ومجملٌ.

فالنّص: الصريح في [١/أ] معناه[6].

---

(١) الجملة: ما وضع لإفادة نسبة، وغير الجملة: ما لم يوضع لإفادة نسبة. انظر: التحبير (١/ ٣٠٨)، ورفع الحاجب (١/ ٣٥٤).

(٢) الصوت عرض، هو جنس له، يشمل جميع الأعراض الحيوانية وغيرها، مسموع، خرجت جميعها، إلا العرض الذي يدرك السمع وهو الصوت. انظر: شرح مختصر الروضة (١/ ٥٣٨)، وشرح الكوكب المنير (١/ ١٠٣).

(٣) التحبير (١/ ٢٨٥)، وشرح مختصر الروضة (١/ ٥٤٠).

(٤) زيادة من: (ز). وانظر: شرح ابن عقيل (١/ ٢٠).

(٥) شرح ابن عقيل (١/ ١٩)، وحاشية الصبان (١/ ٤٤).

(٦) روضة الناظر (١/ ٥٠٧)، وشرح مختصر الروضة (١/ ٥٥٣ ـ ٥٥٤).

والظّاهر: اللّفظ المحتمل معنيين فصاعداً، هو في أحدِهما أظهر[1].

والمجمَل يأتي ذكرُه.

والمشترك[2] واقعٌ[3]، ومنع منه بعضُهم، وقيل: في القرآن، وقيل: في الحديث، ولا يجب في اللغة، وقيل: بلى[4].

والمترادف واقع[5]، والحد والمحدود غير مترادف على الأصح[6].

والحقيقة: اللفظ المستعمل في وضع أول[7].

---

(١) روضة الناظر (١/٥٠٨)، وشرح مختصر الروضة (١/٥٥٨).

(٢) وهو ما اتحد لفظه وتعدد معناه. انظر: التحبير (١/٣٤٨).

(٣) في اللغة. انظر: المرجع السابق، وشرح الكوكب المنير (١/١٣٩).

(٤) أصول الفقه (١/ ٦٠ ـ ٦٤)، والتحبير (١/٣٤٨ ـ ٣٥٧).

(٥) المترادف: هو متعدد اللفظ فقط دون المعنى، وهو واقع في الأسماء والأفعال والحروف. انظر: شرح الكوكب المنير (١/ ١٤١).

(٦) أصول الفقه (١/ ٦٥ ـ ٦٨)، والتحبير (١/٣٥٨ ـ ٣٨١).

(٧) أصول الفقه (١/٦٩)، والتحبير (١/٣٥٨).

ـ وهي لغوية وعرفية وشرعية.

والمجاز: اللّفظ المستعمل في غير وضعٍ أوّل على وجهٍ يصحّ[1].

ـ **ولا بد من العلاقة**، وقد تكون بالشّكل، أو في صفة ظاهرة، ولما كان، أو آيل، أو لمجاورة، ويجوز أيضاً بالمفعول عن الفاعل، وبالعلّة عن المعلول، واللازم عن الملزوم، والأثر عن المؤثِّر، وما بالقوة على ما بالفعل، وبالعكس فيهن، وبالزيادة وبالنقص.

ويسمّى الشيء باسم غايته، وضده، والجزء باسم الكل، وبالعكس فيهن[2].

---

(١) روضة الناظر (١/ ٤٩٩)، وشرح مختصر الروضة (١/ ٥٠٥).

(٢) العلاقة هي ما ينتقل الذهن بواسطته عن محل المجاز إلى الحقيقة، وذلك كالشجاعة التي ينتقل الذهن بواسطتها عن الرجل الشجاع إذا أطلقنا عليه لفظ أسد إلى السبع المفترس، إذ لولا هذه العلاقة، وهي صفة الشجاعة، لما جاز التجوز. بمعنى المشابهة الحاصلة بين المعنى الأول والمعنى الثاني، واحترازاً بالعلاقة عن الأعلام المنقولة. وانظر الأمثلة على ما سبق في: التحبير (١/ ٣٩٣ ـ ٤٢٠)، وشرح مختصر الروضة (١/ ٥٠٥ ـ ٥١٦).

ولا يشترط النقل في الآحاد على الأصح[1].

واللفظ قبل استعماله ليس حقيقة ولا مجازاً[2].

والحقيقة لا تستلزم المجاز، وفي العكس خلاف[3].

والمجاز واقعٌ، خلافاً لأبي العباس[4].

وعلى الأوّل: المجاز أغلب وقوعاً[5].

قال أبو العباس: الحقيقة والمجاز من عوارض الألفاظ[6].

وهو في القرآن، ومنع منه بعضُهم، وقد يكون في الإسناد، وفي الأفعال والحروف، ولا يكون في الأعلام[7].

---

(١) التحبير (١/ ٤٤١).

(٢) أصول الفقه (١/ ٨٠)، والتحبير (١/ ٤٤١)، وشرح مختصر الروضة (١/ ٥٢٢).

(٣) أي هل المجاز يستلزم الحقيقة؟ قال الطوفي: الأظهر الإثبات. انظر: شرح مختصر الروضة (١/ ٥٢٢).

(٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٧/ ٨٧)، وشرح الكوكب (١/ ٩٦).

(٥) التحبير (٢/ ٤٥٩).

(٦) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٧/ ٨٨)، والتحبير (١/ ٤٤١)، وشرح الكوكب (١/ ١٩٠).

(٧) التحبير (١/ ٤٤٦ ـ ٤٥٤)، وشرح الكوكب (١/ ١٨٤ ـ ١٨٨).

ويجوز الاستدلال به، ولا يقاس عليه، وقيل: بلى؛ بناءً على ثبوت اللّغة قياساً[1].

وإذا دار اللّفظ بين المجاز والاشتراك؛ فالمجاز أولى[2].

وفي تعارض الحقيقة المرجوحة والمجاز الراجح أقوالٌ[3].

واللّفظ للحقيقة حتّى يقومَ دليلُ المجاز[4].

والحقيقة الشرعية واقعة عندنا، وقيل: لا شرعية، بل لغوية، وزيدت شروطاً[5].

وفي القرآن المعرّب، ونفاه الأكثرُ[6].

---

(١) أصول الفقه (١/ ٧٣ ـ ٨٠)، والتحبير (١/ ٤٥٤ ـ ٤٦٥).
(٢) أصول الفقه (١/ ٨٦)، والمختصر في أصول الفقه (ص٤٧).
(٣) التحبير (٢/ ٤٧٨)، وشرح الكوكب (١/ ١٩٥).
(٤) التحبير (٢/ ٦٩٥ ـ ٦٩٦)، وشرح الكوكب (١/ ٢٩٤).
(٥) أصول الفقه (١/ ٨٧ ـ ١٠٠)، والتحبير (٢/ ٤٩١ ـ ٥٣٩)، وشرح مختصر الروضة (١/ ٤٩٠).
(٦) أصول الفقه (١/ ١١٦)، والتحبير (٢/ ٥٥٥).

والمشتقّ: فرع وافق أصلاً، وهو: الاسم عند البصريين، وعند الكوفيين: الفعلُ بحروفِهِ الأصول[1].

وإطلاق الاسم المشتقّ قبل وجود الصّفة المشتق منها مجازٌ.

والمراد: إذا أريد الفعل.

فإذا أريدت الصِّفة المشبهة بالفاعل؛ فقال القاضي: هو حقيقة، وقيل: مجاز[2].

وأمّا أسماءُ الله تعالى وصفاته فقديمة[3]، وهي حقيقة.

وشرط المشتقّ صدقُ أصله، ولا يشتق اسم الفاعل لشيءٍ والفعل قائم بغيرِهِ[4].

---

(١) أصول الفقه (١/ ١١٢ ـ ١١٦)، والتحبير (٢/ ٤٦٦)، وشرح مختصر الروضة (٢/ ٣٢).

(٢) مثاله: كسيف قطوع وكخبز مشبع. لم أجده بنصه في كتابه العدة، ولعله ذكره في كتبه الأخرى. انظر: العدة (١/ ١٨٨)، والمسودة (ص٥٧٠)، وأصول الفقه (١/ ١١٨ ـ ١١٩)، والتحبير (٢/ ٥٥٩)، وشرح الكوكب المنير (١/ ٢١٣).

(٣) أصول الفقه (١/ ١١٩)، والتحبير (٢/ ٥٦١)، وشرح الكوكب (١/ ٢١٤).

(٤) خلافاً للمعتزلة. انظر: التحبير (٢/ ٥٧٩).

والأبيض ونحوه من المشتقّ يدلّ على ذات متصفة[1] [٢/ب] بالبياض لا على خصوص[2] من جسم وغيره[3].

وتثبت اللّغة قياساً، وقيل: لا، والإجماع على منعِهِ في الأعلام والألقاب[4].

---

(١) هكذا في الأصل، وهو الصحيح، وفي (ز) و(ع): «متصلة»، وهو تصحيف.

(٢) في (ع): «خصوصها».

(٣) أصول الفقه (١/ ١٢٢ ـ ١٢٤)، والتحبير (٢/ ٥٦٤).

(٤) أصول الفقه (١/ ١٢٤ ـ ١٢٥)، والتحبير (٢/ ٥٧٦ ـ ٥٨٢).